

الوصية من بدلها من بعد ما سمعها فانما اثم على من بدل . حكا
ابن سيار قال ولين المني والاحد من معاذ بن همام قال حدثني ابي
عن فتاده عن عطاء وسالم بن عبد الله وسلمان بن يسار انهم قالوا
نصنا الوصية لمن اوصى له به الى ما بيننا انتهى حديث ابن المشي
وزاد ابن شارة حديثه قال فتاده وقال عبد الله بن
عبيد الله بن معمر اعقب الى الواو وض لروى عنه وما يعنى ان اثم
من اوصى له به قال فتاده واعبه المنا ووصى له به قال الله من
بدله بعد ما سمعه فانما اثم على الذين يبدلون .

• القول في تاويل قوله ان الله سمع علم
يعنى فقال ذكره بذلك ان الله سمع علم الوصي الذي امركم ان تصوا
بما لا يابى وامهاتكم واقرابكم حين توفون بها تعدلون فيما على ما
ادنت لكم من فعل ذلك بالمرور ام يحفون فيملكون عن الحق
وتجرون عن الفصد علم ما يحضه صدوركم من الميل الى الحق والعقل
ام الحور والحيف القول في تاويل قوله من

• حاف من موص حنفا او اثمنا فاصح علم فلا
• اثم عليه ان الله عفو رحيم اختلف اهل السائل
في تاويل هذه الآية فقال بعضهم تاويلها من حرر مريضا وهو وصي
عند شراة غيا الموت مخاف ان يحل في وصيته فينقل ما ليس له
او ان يعرجوا فيها فامرهما ليس له الا امره فلا حرج على من
حضره سمع ذلك منه ان يصل بينه وبين ورثته بان يامرهم بالعدل
في وصيته وان سبها من عنده مما اذ الله له فيه واما حكا
ذكر من ذلك . حديث محمد بن عمرو قال حدثنا ابو
عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي عمير عن معاذ بن قول

من حاف من موص حنفا او اثمنا فاصح بينهم فلا اثم عليه قال هذا خير
فحص الرجل وهو يموت فاذا اشرقه ابروه بالعدل والاصح لو اضعف
كذا اعطى فلا ناكراه . حديث المشي والحدود ابو حذيفة قال حدثنا شبل
عن ابن ابي عمير عن معاذ بن قول من حاف من موص حنفا او اثمنا وكان
فتاه يقول من اوصى محورا وحف في وصيته فدينا والبتوني
الكتاب الله والعدل فقال له او امام من امة المسلمين . حكا
المش والحدود ابو حذيفة عن عبد الرحمن بن سعد و ابن ابي عمير
عن ابيه عن الربيع عن معاذ بن قول من حاف من موص حنفا او اثمنا من اوصى بوصيته
كوه رده الوصي الى الحق بعد موته فلا اثم عليه قال عبد الرحمن بن
حديثه فاصح منهم يقول رده الوصي الى الحق بعد موته فلا اثم عليه .
حديث المشي والحدود ابو حذيفة في قصه عن سيبان عن
اسه عن ابيه عن معاذ بن قول من حاف من موص حنفا او اثمنا فاصح منهم قال رده الى
الحق حديث احمد بن اسحق قال ابو اوجار اليربوع قال حدثنا اسرائيل
عن سعد بن مسروق وعمر بن ميم قال سألته عن رجل اوصى بالشر
من الثلث قال ارد ما تم فزا من حاف من موص حنفا او اثمنا حكا
عمر بن علي قال حدثنا خالد بن موصاحب اللؤلؤ قال حدثنا ابو
جعفر الرازي عن الربيع بن اسحق عن معاذ بن قول من حاف من موص حنفا او اثمنا فاصح
منهم ولا اثم عليه قال رده الوصي الى الحق بعد موته فلا اثم على الوصي
وقال بعضهم بل معنى ذلك من حاف من موص حنفا او
اثمنا في عطية عبد حصور احمد بن بعض ورثته ففرض فلا اثم
عاش من اهل بيتهم يعني من الورثة . حكا
حديث القاسم قال حدثنا الحسين بن علي بن حجاج عن ابن حرج
قال قلت لعطاء قول من حاف من موص حنفا او اثمنا قال